

# التعليق على المنتقى للإمام المجد [94] | كتاب الصلاة: باب: وقت صلاة الفجر وما جاء في التغليس بها ...

عبدالمحسن الزامل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين في هذا اليوم يوم الاربعاء الموافق الحادي والعشرين من شهر شوال لعام اثنين واربعين واربع مئة بعد الف من هجرة النبي عليه الصلاة والسلام. سيكون الدوسك المعتاد في كتاب - [00:00:00](#)

المنطقة من الاحكام او في الاحكام الامام المجد ابن تيمية رحمه الله تعالى وانتهى الدرس الذي قبل هذا عند قوله رحمه الله وقت صلاة الفجر وما جاء في التغليس بها والاسفار - [00:00:35](#)

وهذا الباب هو اخر الابواب المتعلقة بالاوقات الصلوات الخمس انه تقدم من ذكر الاوقات المرتبة وقت الظهر العصر ثم المغرب ثم العشاء ثم الفجر ثم سوف يختم المواقيت في بابين يتعلق باب في ادراك بعض الصلاة - [00:00:52](#)

وحكم من ادرك آآ جزءا يسيرا من الوقت ثم سيختم هذا هذه الابواب ابو مواقيت قضاء الفوائت باب في قضاء الفوائت رحمه الله الامام قد اعتنى عناية عظيمة هذه الابواب - [00:01:15](#)

ذكر المواقيت مرتبة كما تقدم وبدأها بصلاة الظهر ثم ذكر احكام تتعلق بهذه الصلوات مثل صلاة الظهر في تأخيرها عند شذوذ الحر كذلك سائر الصلوات صلاة العصر المتعلقة بها في تعجيلها - [00:01:37](#)

وكذلك كونها الصلاة الوسطى ثم صلاة المغرب ومبادرة بها. وما جاء في المبادرة بها الصلاة ركعتين آآ بين بعد الاذان قبل الاقامة صلوا قبل المغرب الحديث ثم ذكر صلاة العشاء وذكر وقتها - [00:02:00](#)

وذكر احكاما تتعلق بها من تأخيرها حين يتيسر ذلك كراهة الشمر اه بعدها كراهة النوم قبلها والسمر بعدها وايضا الابواب تتعلق بتسميتها بالعتمة وتسمية المغرب بالعشاء فقد اعتنى رحمه الله عناية كبيرة. وساق الاخبار المسندة الصحيحة كما تقدم. اه ثم ختم بصلاة الفجر - [00:02:24](#)

وذكر في هذا الباب حقيقت الاحاديث المذكورة في هذا الباب اه سبعة وستين حديثا سبعا وستين حديثا او سبعة وستين حديثا ذكرها رحمه الله مع انه آآ قد يكون في بعض - [00:02:55](#)

من يطبع هذا الكتاب تكون اكثر من جهة ان في بعض الطبقات يكون الحديث الواحد بالروايات يجعله حديثا واحدا. لان هذه هذي الطبعة قد يذكر روايات لا يجعل لها رقم - [00:03:15](#)

آآ تبلغ آآ عددا كثيرا فهذا يدل على عناية عظيمة وغالب الاخبار التي ذكرها كثير منها في الصحيحين احاديث منتقاة في غير الصحيحين من الاحاديث الصحيحة واحاديث قد يكون لها شواهد مما يكون في سند سيرين وهذا شيء قليل بالنسبة لهذا - [00:03:33](#)

ولو يعني وضع مقارنة بينه وبين كتب الاحكام الاخرى مثلا مثل مثلا بلوغ الوري فان احاديث المواقيت وما يتعلق بها اه في ذراع في الوقت لا تصل ثلاثين حديثا. لا تصل الى ثلاثين حديثا - [00:03:55](#)

يعني ما بين العشرين الى الثلاثين وهذا الكتاب حديثه كما تقدم سبعة حديثا بالروايات بالروايات رحمه الله واجله مثوبة على نصحه لاهل العلم ولاهل الاسلام واهل العلم خصوصا رحمه الله - [00:04:18](#)

قال رحمه الله باب وقت صلاة الفجر وما جاء في التغليس بها والاسفار وهنا احكام ثلاثة احكام صلاة الفجر. يقول تقدم بيان وقتها في غير حديث وهذا لا شك تقدم في اول هذا الباب - [00:04:45](#)

في حديث عبده ابن عباس في صلاة جبرائيل بالنبي عليه الصلاة والسلام والاحاديث التي وردت ايضا مبادرته عليه الصلاة والسلام في حديث ابي موسى وما جاء في معناه والحديث وحديث بريدة ايضا في صحيح مسلم - [00:05:01](#)

والاخوان في هذا كثيرة فالمصنف رحمه الله يبين انه يختصر قدر الامكان حتى لا يكرر ما تقدم ذكره فهو يحيل وهذه وهذه طريقة يستعملها كثير من اهل العلم وهي الاحالة حتى يربط طالب العلم - [00:05:22](#)

ابي الكتاب وحتى يستعيد الفوائد ويرجع الى الفوائد التي تقدمت وهذا كما يقع في كتب الفوق كذلك في كتب الحديث كما آ في كلام مصنفنا رحمه الله قال رحمه الله - [00:05:43](#)

وعن عائشة رضي الله عنها قالت كن النساء المؤمنات يشهدن مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر متنفعات بمروطهن. ثم ينقلبن الى بيوتهن حين يقظين الصلاة لا يعرفهن احد من الغنس رواه الجماعة - [00:06:02](#)

والحديث رواه الجماعة الصحيح ان واهل السنن الامام احمد رحمة الله عليهم جميعا قال قالت عائشة كن نساء مؤمنات هن نساء هذه العبارة اه ليست بمشهوره بين العرب انما هي لبعض قبائل العرب - [00:06:24](#)

وهو اه لحوق علامة التثنية او الجمع سواء كان ما يتعلق بجمع الذكور او جمع الاناث اه بالفعل وقاعدة انه اذا تقدم الفعل وكان الاسم بعده فانه يوحد الفعل. يوحد الفعل لانه لا يكون لشيء - [00:06:50](#)

آ لا يكون لشيء فاعلان كن نساء مؤمنات الان الاصل يعني الدارج عندهم كانت نساء مؤمنات. نساء المؤمنات ولذا اختلف في اعرابه يقول مالك رحمه الله انه قال وجد الفعل اذا ما اسند. اثنين او جمع كفاز الشهداء - [00:07:13](#)

وقد يقال سعدا وساعدوا والفعل للظاهر بعد مسند يعني على لغته الحارس او جمع من العرب طبعا هذي اللغة فاشية ومنتشرة لكن اقتل في تخريجها في تخريجها يعني من منهم من يجعلها - [00:07:37](#)

منهم من يجعل يجعل العلامة هذه ظميرا ضميرا فازوا الشهداء كما يقول ابن مالك رحمه الله سعيدا وسعدوا والفعل وجد الفعل اذا ما اسد لاثنيين وجمع كفاز الشهداء يعني لو قلت فازوا وذكرها على اللغة الدارجة لكن لو اجريت على لغة مي الحارث يقول فازوا الشهداء - [00:08:06](#)

على هذا تكون وفاعل والشهداء يكون بدلا منها لانه لا يمكن ان يكون للفعل فاعلان بل فاعل واحد. فاعل واحد وكذلك ايضا في حكمه كان انه لا يكون لها اسمان - [00:08:37](#)

واحد كان اسم احد ولهذا كن نساء اما ان يقال على ان اسمها هذه النون مبنية على السكون في محلي يعني يعني كنا هذه النسوة مع الفتح تكون أسماء لها ونساء - [00:09:02](#)

بدل منها تكون هناك نساء بدل منها لكن على جمع لغة جماهير العرب. لان هذه لغة موجودة لكنها في تخريجه كما في قوله سبحانه وتعالى واشر النجوى الذين ظلموا. واشر النجوى الذين ظلموه - [00:09:27](#)

هذه في الظاهر على هذه اللغة لكن لا يعرب العراق الذي يعربونه ولا اعرب اعراب هؤلاء لا قيل ان الواو فاعل اشر فعل ماضي مبني على الظم الاتصال او الجماعة ظمير مبني على السكون في محرم فاعل - [00:09:50](#)

آ الذين ظلموا يكون هذا الضمير هذا اسم موصول اه في محل الرفع في محل اه نجوى الذين ظلموا. الذين ظلموا. بدل بدل منه بدل منه يعني واما ان يعرب - [00:10:10](#)

اشر هذه الجملة خبر مقدم والذين ظلموا مبتدأ مؤخر وهذا الاعراب هو الذي جرى عليه اكثر معربين حتى لا يخرج ما في القرآن على هذه اللغة لانها ليست لغة فاشية والقرآن نزل باللغة العالية - [00:10:36](#)

لغة العرب لكن هذا يبين ان مثل هذا كان موجود وربما يتكلم به. ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها قالت عائشة رضي الله عنها والقوة والحديث اه عند اهل العلم مدون محفوظ وقد كتب متقدما قبل فساد اللغة. فلا يقال ان حصل فيه تغيير وان الذي رواه رواه على

لانه كتب ودون قبل فساد اللغة يعني قبل الدخول على قبل دخول من يدخل في اه العرب او قبل ان يدخل كثير العرب الى قوم عجم فتختلط اه تختلط لغتهم بهم - 00:11:17

يحصل فيها شيء من الخل فقالوا انه قد دون قبل ذلك ويدل عليه ان هناك حديث اخر عند الطبراني عن ام سلمة رضي الله عنها بنفس حديث ام سلمة كن نساء المؤمنات - 00:11:35

كن نساء المؤمنات يشهدن مع النبي صلى الله عليه وسلم. الحديث وفيه اه يعني في الاصحاب المدافعات بمروطهن نفس ما قالت ام سلم وظاهر اسناد الصحيح قد رأيت يصنع عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن هند بنت الحارث عن ام سلمة ورواه الطبراني عن اسحاق وابراهيم هو الدبري - 00:11:50

عن معمر لكنه موجود كما تقدم مصنف ارفع عند عبد الرزاق وهذا يبين ان هذه معروفة لكن تخريجها يختلف عن تخريج لمن كان يتكلمون بها. ولا يخرج القرآن الا على اللغة العالية - 00:12:13

اللغة المرتفعة للغات اهل الحجاز لغة قريش كن نساء المؤمنات ومنهم من يجعلها اه يجعلونها آ لا تجعلوا ضميرا تجعل علامة على اه مثل ما اصرروا علامة على التثنية او الجمع - 00:12:35

كذلك هذه علامة على جمع النساء ليست لا تكونوا شيئا لا لا يكون لها محل اعراب بل لا محل اعراب وليس على هذا يكون على اعراب اخر اسم كان وهي مضافة مضاف اليه - 00:13:00

ويشهدن الجملة الفعلية هذه الفعل المضارع المبني على السكون لاتصاله بنون النسوة فهذا هذه الجملة في محل نصب خبر كان اي وجوه في هذا الباب لكن مثل ما تقدم يبين انها لغة يتكلم بها انما اختول في وجه تخريجها. قالت عائشة رضي الله كن - 00:13:17

نساء المؤمنات يشهدن مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر متنفعات متنفعات اي متلفعات بمروطهن المرض وكساء به هو يستتر به والتلفع هو تغطية الرأس وستره بمروطهن لانه يمرض اي يشق يؤخذ - 00:13:45

من ارضية واسعة يستتر به وفيه كما تقدم حرص صحابييات رضي الله عنهم كما ذكرت عائشة رضي الله عنها على الستار مع انهن كنا في صلاة الفجر في صلاة ليس هناك اضواء وليس هناك انوار - 00:14:16

وشدة الظلمة وكنا متلفعات وكان لهن طريق خاص ومكان خاص بالمسجد. ومع ذلك رضي الله عنهن كنا متنفعات متنفعات بمروطهن ثم يبادرنا بالرجوع ينقلبن يرجعن الى بيوتهن حين يقظين الصلاة - 00:14:38

بانهن كن يبادرن الى اه المبادرة يبادرنا الى خروج المسجد قبل الرجال رضي الله عنه حتى يحصل آآ بينهن سماع مع الرجال او الاقامة مع الرجال. آآ هذا يبين حرصهن على ان يكون لهن المكان الخاص والطريق الخاص مع انهن في عبادة عظيمة - 00:14:59

حين يقظين الصلاة لا يعرفهن احد من الغلس لا يعرفهن لا يعرفهن احد لا يعرفهن هل هن نساء او رجال وهذا قد يقال فيه نظرياً انهن يعني يكن في مكانهن ويخرجن قبل الرجال يخرجن قبل الرجال. ولهذا قيل لا تعرف اعيانهم - 00:15:21

لكن قد يرد على هذا ان المرأة المتنفة قد لا تعرف عينها حتى في النهار وقيل انها قد تعرفن. يعني من يكون مثلاً يعني له قرابة له جوار. فقد تعرف المرأة بهيئتها ومشيتها - 00:15:53

وان كانت مستترة لان كل امرأة لها يم وكذلك كالرجال مثلاً الرجل مثلاً حين تكون مثلاً تعرف رجل شتي من بعيد قد تعرفه وان لم تكن ترى وجهه من هيئته ومشيته. لكن اظهر والله اعلم - 00:16:19

آآ ان يفسر برواية اخرى ولهذا قال البخاري لا ولا يعرف بعضهن بعضا. وهذه عند البخاري لهجات لا يعرفون احد او قالت او لا وبعضهن بعضا. وهذا لعله اقرب وعلى هذا يقال لا يعرف بعضهن بعضا - 00:16:36

يعني لا يعرف بعضهن عين الاخرى مع انهن يعني صواحباتها واخواتها وقد يكون بعضهن مثلاً من بيت واحد لكن دخلنا المسجد كل امرأة تقصد مكان المسجد فهن لا يعرف بعضهن بعضا لكن الجميع نساء - 00:16:56

فهذا هو الاقرب والمعنى انه والمعرفة تتعلق بمعرفة النساء معرفة النساء بعضهم لبعض والمعرفة تتعلق باعيانهم لانه معروف انهن نساء وهذا لعله اقرب اه وهذا الخبر دلالة ظاهرة كما تقدم لما - 00:17:18

ذكر المصنف رحمه الله في قوله وما جاء في التغليس ما يتقدم في وقت صلاة الفجر تقدم اه وقت صلاة يتقدم كما اشار المصنف رحمه الله ثم ما ذكره المصنف رحمه الله يبين الوقت والمبادرة اليه. يعني يؤخذ من الحديث - 00:17:42

لما ذكر صلاة الفجر بيان وقت صلاة الفجر انه يبادر اليها بغلس وانها تصلى بغلس وان النبي عليه الصلاة والسلام كان يصلها ومعلوم من هديه صلواته وسلامه عليه انه كان يصلي في بيته ثم اذا اذن بلال - 00:18:02

فانه عليه الصلاة والسلام يصلي ركعتين في بيته ويضطجع كما في الصحيحين ثم يأتي بلال رضي الله عنه فهذا وقت لكن اه كان يبادر اليها بغلس وان هذا هو السنة - 00:18:25

مع آآ انه عليه الصلاة يراعي احوالهم في وصولهم وتهيؤهم للصلاة رضي الله عنه ثم ذكر رحمه الله حديث عن ابن مسعود متعلق بنفس الترجمة وعن ابن مسعود الانصاري وهو عقبة بن عمرو وابن ثعلب الانصاري رضي الله عنه توفي سنة بعد الاربعين - 00:18:44

من الهجرة رضي الله عنه على رأس خلافة او في اخر خلافات علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الصبح مرة بغلس ثم صلى - 00:19:16

مرة اخرى فاسفر بها ثم كانت صلواته بعد ذلك بعد ذلك التغليس حتى مات لم يعد الى ان يسفر كانت صلواته بعد ذلك التغليس تغليس خبر كان - 00:19:34

حتى لم يعد الى ان رواه ابو داود وهذا الخبر آآ فيه دلالة انه عليه كان يغلس بصلاته صلاة الفجر وكان لا يسفر بها كان يغلس. الا انه صلى مرة واحدة فاسفر بها - 00:19:57

ثم لم يعد الى الصلاة لكن الشأن في ذروة الخبر. الخبر في الصحيحين وقد رواه داود مفصلا من رواية اسامة بن زيد عن الزهري والحديث محفوظ عن الزهري ببيتهم والليث من الممالك - 00:20:18

ومعمر له جماعة من ائمة من كبار اصحاب الزهري لم يذكروا ها التفصيل. فمفراد اسامة بن زيد بهذه رواية وبهذه الزيادة مما يبين ان هذه الزيادة لا تثبت شادة او فيها نكاح وان كان هو يعني قد يحتمل لكنه - 00:20:36

لا يحتمل منه مثل هذه الرواية يعني لا بأس به هو من حيث الجملة لكن لا يحتمل منه مثل هذه الرواية المهمة التي ينفرد بها عن الائمة الكبار اصحاب الزهري الذي - 00:20:56

الذين يعرفون رواياته فلها هذه الرواية الشاذة والحديث بحضور الصحيحين دون ذكر هذه الزيادة كما تقدم. والخبار تدل على ذلك عن النبي عليه الصلاة والسلام. في صلواته للفجر وكان يغلس بها عليه الصلاة والسلام والمصنف رحمه الله سوف يذكر اخبارا تشهد - 00:21:10

لهذا قال وعن انس عن زيد ابن ثابت رضي الله عنه انس بن مالك الامام آآ الصحابي الجليل امام الانصاري الخزرجي رضي الله عنه في سنة ثلاثة وتسعين للهجرة عن زيد ابن ثابت الانصاري رضي الله عنه النجاري توفي سنة خمسة - 00:21:32

اربعين او ثمانية واربعين على خلاف في وفاته رضي الله عنه قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحين جاء في رواية البخاري رواه نفسه لكن رواية رواه عن زيد ابن ثابت رضي الله عنه - 00:21:53

قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله زيد بن ثابت رضي الله عنه ثم قمنا الى الصلاة قلت كم كان قدر ما بينهما الى الصلاة قال قد قال قدر خمسين اية - 00:22:11

روي بالنصب والرفع فعلى انه قال قدر يكون خبر كان كان قدر خمسين اية او على انه مبتدأ او خبر محذوف مرفوعه الثاني قدر خمسين اية خمسين اية واية تمييز - 00:22:29

متفق عليه وجاء في رواية الصحيح عند النسائي عن انس رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال انس اه يا انس انظر لي رجلا من اصحاب احدا يتسحر معي قال اجننته بتمر ماء او قال ائنني بتمر وماء فاتيت تمر وماء وقال انظر لي من آآ - 00:22:54

يتسحرونه قومه قال عليه الصلاة والسلام قال فدعوت يعني كأنه يعني بادر له زيدان جاء زيد ابن ثابت فقال رضي الله عني قد اكلت حرسا اريد الصيام فقال عليه وانا اريد الصيام - [00:23:17](#)

وانا اريد الصيام كانه يعني لم يعلم ان هذا الوقت يجوز فيه لكن وفيه آآ انه تناول معه رضي الله عنه تناول معه رضي الله عنه وفيه ان قدر ما بينهما خمسين اية - [00:23:32](#)

ما بين وقمنا الى الصلاة هنا الى الصلاة والظاهر والله اعلم ان هذا القدر ثم قمنا الى الصلاة ما بين الفراغ من السحور الى الصلاة ما بين الفراغ من اه السحور - [00:23:49](#)

السحور يطلق ويراد به نفس التشحر. على المشهور الطهور والاجر يعني نفس تناول رفع اللقمة الى الفم ثم وضعها في الالباء واخذها ورفعها هذا هو نفس السحور. مثل الفطور ونفس العمل نفس الفعل - [00:24:11](#)

اما السحور والفطور فهو نفس الطعام الذي يؤكل سواء حصى تناول نفس يقال هذا سحور حضر السحور ثم بعد ذلك يكون منه السحور حصى حمر الفطور وهو طعام الافطار ثم بعد ذلك يكون الفطور وهو تناول وهو تناول. وقيل لا فرق بين - [00:24:32](#)

الظاهر هذا انه بين فراغ من السحور الذي هو على طلوع الفجر الى اقامة الصلاة قدر خمسين اية وقيل آآ يعني انه ما بين اذان بلال الى فراغه من السحور. وكان بلال يؤذن رضي الله عنه قبل ذلك في الليل - [00:24:54](#)

وكان ابن مكتوم حتى يقال اصبحت اصبحت وجاء هذا في رواية عند النسائي يشير الى هذا الى هذا كما تقدم والمعنى متقارب لانه فيما يظهر اولا ان الاذان اذان بلال لم يكن بينهما وقت طويل - [00:25:24](#)

وفي دلالة فيما يظهر من هذا الخبر انه عليه الصلاة والسلام لم يكن يطيل الوقت فيما بين طلوع الفجر الى اقامة الصلاة وخصوصا في رمضان هذا لا شك هذا المعنى - [00:25:45](#)

يعني فيه اعانة على الناس لانه في الغالب ان الناس يكونون اه وخاصة في عهده عليه الصلاة والسلام في الخير وصلاة الليل اذا يبادر الى الصلاة حتى لا يعني في حال النشاط والجد - [00:26:05](#)

ثم بعد ذلك بعد الفراغ من الصلاة كل في شأنه من امور الخير التي يعملها وقدر خمسين اية قدرها الحافظ رحمه الله بقدر يعني ما يقادر الذي هو خمس يعني - [00:26:20](#)

يعني خمس الساعة فيما يتعلق وهو قدرها بنحو ما يتعلق بالنظر الدرجات التي ذكروها الذكر هو كلام معناه ما يدل على نحو من ربع ساعة او نحو ذلك. لا يجاوز عشرين دقيقة. هنا لا تكون اية طويلة - [00:26:46](#)

ولا اية قصيرة لاية قصيرة جدا ولا طويلة بل هي خمسون اية متوسطة متوسطة يعني لما قال اه ذكر حديث ذكر نحو من هذا القدر متفق عليه. وفيه دلالة للترجمة وهو قوله التغليس بها. لانه اذا كان هذا ما بين طلوع الفجر - [00:27:08](#)

الى الصلاة فوقت يسير ولا زال الوقت في غلس والغلس هو اختلاط اه ضوء الصباح ابتداء ضوء الشمس بظلمة اخر الليل وفيه ايضا ما كانوا يقدرون به رضي الله عنهم - [00:27:38](#)

انظر الى قوله قدر خمسين اية تقديري بامر فيه الحث على الجد والاجتهاد واستغلال الوقت لم يذكر شيئا معينا او قد كذا من امور الدنيا قدر مثلا ما يعمل من اموره في الدنيا ونحو ذلك بل ذكر امر يتعلق - [00:28:00](#)

الخمسين اية وهذا فيه دلال على امرين الجد والاجتهاد في امور الخير والعبادة. وايضا فيه ما هم عليه من الفقه حسن الاختيار اجابة في مثل هذه المسائل رضي الله عنهم - [00:28:22](#)

ولا شك انه عليه الصلاة انهم رضي الله عنه في مجالسة مصاحبة للنبي عليه الصلاة والسلام علما كثيرا وفقها عظيم منهم صلوات الله وسلامه عليه. وعن رافع بن خديجة وهو الحارث الاوسي رضي الله عنه توفي سنة اربع وسبعين للهجرة - [00:28:41](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسفروا بالفجر فانه اعظم الاجر. رواه الخمسة وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح. هو حديث جيد. حديث مشهور وجاء عن جمع كثير من الصحابة رضي الله عنهم. لكن اصح طرقه واشهر طرقه حديث - [00:29:02](#)

رافع جاء اصبح بالصبح اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر معظم الاجر وهذا الحديث استدلل به الجمهور على مشروعية التغليس



والتمكين واستدل به الاحناف على مشروعية الاسفار ان ينور بالصلاة وان يكون بعد خروج الظوء. الصبح يعني قبل طلوع الشمس يصبح بها واستدل به فريق ثالث - [00:29:18](#)

اه وهو الطحاوي رحمه الله تبعه ابن القيم رحمه الله انه يدخل فيها فيه غلاء ويخرج مسفرا وهي ثلاثة اقوال. والظاهر والله اعلم قول الجمهور والاحاديث يفسر بعضها بعضا لان قوله اسفروا للفجر فانه اعظم للاجر. اعظم الاجر - [00:29:47](#) والمراد به التحقق من الوقت لكن بعضهم قال اسفروا بالفجر تأخير قال فاعظم الاجر لانه ليس المراد بذلك هو تحقق الوقت لانه اذا لم ان يكن متحققة للوقت فليس فيه اجر ووزر. لا يجوز ان يصلي الفجر قبل طلوع وقتها - [00:30:06](#) لكن هذا لا ينفي ان يكون الاجتهاد التحقق من خروج الوقت اعظم للاجر كونه ينظر ويرى ذلك ويجتهد وقد يقع على خلاف ظنه فهو اجتهد اه تبين له وغلب على ظنه طلوع الفجر - [00:30:28](#)

اذا في هذه الحالة يصلي والله عز وجل يقول وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض خيط رسول الله لانه قد يخرج ولا يتبين فهو هذا هو المراد لانه قد يكون خرج وذلك يكون قد خرج وربما يجزم بذلك لكن ينبغي - [00:30:50](#) التبين حتى يتبين قد يكون خرج لكن التبين بذلك اعظم لاجر وانه يدفع يدفع للباس. ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام من مزدلفة بادر الى الصلاة او الوقت حتى ان بعض الناس يقول لم يطوع الفجر او انهم قال قد طلع لكن - [00:31:16](#) صلاته عليه الصلاة والسلام في سائر ايام السنة كانت بعد ذلك يبين انه يطلع الفجر قبل ذلك لكن حين يؤخر ويتحقق حين يتبين ليكونوا اعظمتكم الاجر. وهذا في غير ما جاء في صلاته. في المزدلفة كما سيأتي في حديث الله مسعود ان شاء الله - [00:31:35](#) في هذا الصحيح ان هو تحقق طلوع الفجر يعني التبين الخيط الابيض هذا اسفار به وهو خروج الخيط من يمتد شمالا وجنوبا الى الجنوب ثم لا يزال ينفسح ويرتفع هنا وهنا - [00:32:00](#)

يضيء بعد ذلك هذا هو الفجر الصادق اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر وبما يبين ان هذا هو المعنى ما جاء من اخبار الصحيحة. انه يخرج منها بغلس يخرج منها بغلس - [00:32:17](#) وفي حديث عائشة لا يعرفهن احد من الغنس لا يعارض لا يعارض حديثه برز الورد الاسلمي في الصحيحين انه قال وانه ينصرف حين يعرف الرجل جلسه وهنا قد لا يعرفون احد من غلسة. اولا - [00:32:35](#) عنه اجوبة اه هم ذكروا رحمة الله عليهم ان حديث عائشة رضي الله عنها فيمن ترى عن بعد في من يرى صاحبه عن قرب بجنبه راح عن قرب وهذه عن بعد - [00:32:55](#)

هذا لا تعارض لان الذي عن بعد لا يعرفه هو الذي عن قرب قد يعرفه وقد يقال في هذا نظره ويظهر والله اعلم قد يقال والله اعلم وينظر في هذا الوجه ان ابا برزة يذكر - [00:33:17](#) الرجل جلسه والجلس هنا فيما يظهر والله اعلم هو من بجواره. قد يكون صاحبه الذي يجالسه لانه يعرفه لكن جني مراد بالجلس هو من يكون بجواره وهذا في حق الرجال واضح لانهم آآ - [00:33:30](#) ليس لباس النساء كلباس لباس الرجال يعني يرى قد يرى بعضهم بعضا ويراه في وجهه ويتبين بخلاف النساء مترافعات وطن ولهذا في نفس حديث عائشة لا يعرف بعضهن بعضا هن لا يعرف بعضهم اما الرجال فيعرف بعضهم بعضا - [00:33:53](#) يبين فرق في اللباس وان الرجال قد يعرف بعضهم بعضا لان باب اللباس في حق امور خاصة حين تخرج الى مكان فيه الرجال مع انه في مجتمع في اجتماع في صلاة ولقاء صلاة وفي صلاة فجر وفي الظلمة. ومع ذلك يخرج من المتنفعات لا يعلم بعضهم بعضا. اما الرجال فالامر - [00:34:14](#)

في حقهم اوسع فيما يتعلق باللباس وكون بعضهم يعرف بعض هذا يظهر والله اعلم يعني انه رجل لا بأس به وعلى هذا لا تعارض بين اه هذه الخبرين اه عن عائشة وعن البرزة رضي الله عنها - [00:34:36](#) فحديث السير بن فجر كما تقدم يظهر هو التحق هو تحقق الفجر ولا يلزم منه ان يكون خروجهم منها يعني بعد او دخوله فيها بالاسفاء بعد ما يسفرون انما تحققه يدل على الاخبار الصريحة الواضحة في انه كان يغلس بها عليه الصلاة والسلام. ابن القيم رحمه

الله ذكر كلاما معناه - 00:34:57

الطحاوي قبل ذلك انه يعني يدخلون مسافرين يدخلون مغلسين ويخرجون مسافرين. قال اسفروا بالفجر يعني مستصحي الاسفار هذا فيه نظر. بعضهم يستدل بروايات اللي جاءت عن اه ابي بكر الصديق وعن عمر وفي قراءته ما صح عن ابي بكر في قراءة البقرة وحتى قال عمر - 00:35:26

يعني لما قال له قال له يا خليفة رسول الله كانت الشمس قال لو طلعتم تجدنا غافلين لم تجدنا غافلين لكن هذا فيما يظهر ليس السنة مستقرة انما هذا قد يكون لامر عاقل كما ان النبي عليه الصلاة والسلام قرأ بسورة الاعراب في المغرب فهذا قد يقع - 00:35:53  
سنة مستقرة صلوات الله وسلامه عليه وكذلك المنقود الثابت عن الصحابة رضي الله عنهم هو التغليس بصلاة الفيديو والامر العارض او الواقعة العارضة لا تعارض بها السنن المستقرة السنن الوقائع العارضة - 00:36:17

لا يعارض بها السنن المستقرة. فهذه لها احوالها ولا احكامها علي مسعود رضي الله عنه قال ما رأيت رسول الله صلى صلاة بغير ميقاتها الا صلاتين جمع بين المغرب والعشاء بجمع - 00:36:36

صلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها. متفق عليه ولمسلم قبل وقتها ولمسلم قبل وقتها بغلس وهذا الخبر جاء مطولا قال ذكر رحمه الله ولاحمد والبخاري عبد الرحمن ابن يزيد النخعي ابو بكر وهو - 00:36:55

امام رحمه الله من كبار الثالثة كما يقول الحافظ في التقريب وهو يروي وهو اخو الاسود ابن قيس هذا اللي هو عبد الرحمن اخو الاسود بن يزيد بن قيس اللي هو عبدالرحمن بن يزيد بن قيس والاسد يزيد بن قيس هو اخوه واخوه اكبر منه وهو من طبقة -

00:37:18

كبار التابعين ومن الطبقة الثانية مخضرم رضي الله عنه وعمهما علقمة ابن قيس الاسود بن يزيد وعبد الرحمن بن يزيد جدهما قيس الذي والد علقمة بن قيس علقمة بن قيس - 00:37:45

مع انها اصغر من جديد وعلقمة من كويس النخعي هذا ايضا مخضرم كبير رضي الله عنه رحمه وكلهم رؤيتهم عند الجماعة. قال عبد الرحمن ابي يزيد وهو يروي عن مسعود وابن مسعود في سنة ثنتين وثلاثين للهجرة في خلافة في - 00:38:02

خلافة عثمان رضي الله عنه خرجت مع عبد الله عبد الله بن مسعود فقدمنا جمعا اي مزدلفة صلى الصلاتين كل صلاة اي صلى كله كل صلاة وحدها باذان واقامة هذا هو المشهور عن عبد الله بن مسعود - 00:38:27

وجاء في حديث ابن عمر انه صلى باقامتين وجاء انه صلى باقامة حصل اضطراب كثير عن ابن عمر كلها من افعالهم الوقوف عليهم. وجاء في حديث ابي ذكر الجمع في الصحيحين بدون ذكره اذان ولا اقامة - 00:38:50

واثبت ما في الاخبار وتورد اليه جميع الاخبار في هذا الباب هو ما ثبت في صحيح مسلم من حديث جابر عبد الله انه صلى باذان واقامتين كما وقع له عليه الصلاة والسلام وهذا ثابت في الاخبار ولم يحصل فيه اختلاف - 00:39:06

اه كما وقع في صلاته كما وقع في المزدلفة عن ابن مسعود وعن ابن عمر رضي الله عنه وصلى باذان واقامتين اللي هي صلاة الظهر وصلاة العصر. كذلك المعنى في صلاة - 00:39:22

المزدلفة في جمع المغرب والعشاء لما صلاها وجمع عليه الصلاة والسلام ففيه كما تقدم انه صلى المغرب والعشاء صلى المغرب والعشاء وهذا هو الصواب وتعشى بينهما فيه فصل وانه فصل بينهم وفي دلالة على انه لا يؤثر مثل فصل في الجمع بينهم هذا هو الصحيح - 00:39:40

ثم صلى حين طلع الفجر. وهذه رواية واضحة وتبين اه تلك اه لقوله قبل ميقاتها وان المعنى قبل ميقاتها المعتاد قبل وقتها بغلس اللي هو في عنده مسلم وانه غلس بها جدا عليه الصلاة والسلام حتى آآ يعني رضي الله عنه وبين ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يصليها

- 00:40:07

الموقات يعني قبل ميقاتها المعتاد لانه كان في المدينة حين يصلي بالناس وحين يؤذن ينتظر وآآ يتأخر قليلا والنبي عليه الصلاة والسلام اما في المزدلفة فكان الناس مجتمعين متهيئين انما الامر آآ وكان - 00:40:34

ما يظهر والله اعلم آآ قد تهيأ الصحابة والنبي عليه الصلاة والسلام هو امامهم ثم بعد دخول الوقت والاذان مبادرة الى الركعتين هذه هدي وسنة عليه الصلاة والسلام وان لم يدع ما حضرا وسفرا اللي هو الوتر وركعتي الفجر - [00:40:54](#)

ثم مباشرة بخلاف فانه قد ينتظر قليلا عليه الصلاة والسلام ينتظر ولم يكن اما لما حتى يجتمعوا ففي هذه في المدينة وان في المزدلفة كانوا مجتمعين متهيئين فبادر بها عليه الصلاة والسلام ولهذا - [00:41:11](#)

ثم صلي حين طلع الفجر. هذا يقضي على كل ما جاء من الولايات المحتملة وعندنا المراد قبل ميقاته قبل ميقاته المعتاد. وقائل يقول طلع الفجر وقائل يقول لم يطلع الفجر. مثل ما وقع ايضا في رواية مسلم حين صلى عليه - [00:41:34](#)

الصلاة والسلام. وجاء في رواية لعلها مرت معنا وذكرتها في صحيح مسلم انه يعني قائل يعني ما يبين انه بادر بها لكن حين برق الفجر بادر بها عليه الصلاة والسلام ببيان انه بعد طلوع وقت الفجر - [00:41:51](#)

بادر بها وكأنه والله اعلم يبين ان وقته يدخل انما والناس كانوا متهيئين فصلى مباشرة عليه الصلاة والسلام ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هاتين الصلاتين حودتا عن وقتها. في هذا المكان - [00:42:13](#)

المغرب والعشاء ولا يقدم الناس جمعا حتى يعتموا يعني حتى يمضي هيو من الليل وهذا يبين انه كان وصولهم ان المزدلفة يكون بعد دخول وقت العشاء وصلاة الفجر هذه الساعة - [00:42:33](#)

اه النعمة قد خويننا يعني معطوفة على قوله آآ ان هاتين وكذلك وصلاة الفجر يعني وصلاة الفجر هذه الساعة. هذا القدر يختلف هل هو مرفوع او موقوف كثير من الحفاظ قالوا انه مدرج من قول مسعود - [00:42:53](#)

جاء عن احمد رحمه الله في هذا الكلام وقيل ان تردد في في وجزم البيهقي بانه مدرج ومنهم من قال انه لا يمتنع ان يكون مرفوعا وان بلال وان ابن مسعود رضي الله عنه تارة مرفوع تارة يرويه موقوف على القاعدة في مثل هذا - [00:43:21](#)

هذا قيل في هذه ويحتاج الى التحقيق والنظر في هذه في هذا آآ وان كان الاصل ما يذكر انه في الخبر ان يكون مرفوعا خاصة حين آآ يبين ويذكر ذلك صريحا - [00:43:40](#)

اه في قوله ان رسول الله قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت امه وفعله هذاك مبني على ما نقله عن النبي صلى الله عليه وسلم رحمه الله عن ابي الربيع قال كنت - [00:44:01](#)

مع ابن عمر فقلت له اني اصلي معك ثم التفت. فلا ارى وجهه جليسي. ثم احيانا تسفر قال كذلك رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي واحببت ان اصلحها كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها - [00:44:17](#)

رواه احمد وهذا الحديث رواه احمد من طريق ابو شعبة الطحان وهو جار الاعمش عن ابي الربيع الذي في السند عن ابن عمر والحديث لا يصح لان آآ ابا شعبة الطحان هذا قالت دراقطني انه متروك. وابو الربيع قال انه مجهول - [00:44:35](#)

الحديث بهذا الطريق ضعيف او ضعيف جدا ثم الخبر فيه ما تقدم من كوني من كونه عليه الصلاة والسلام يشفر احيانا ويغلس احيانا فيه نظر. هذا مخالف للاخبار لانه قال - [00:45:03](#)

ثم التفت فلا ارى وجهه جليسي التغليس الشديد لان في مع انه كان عليه الصلاة يبادر بها ونقله على انه يبادر بها ويغلس بها الا انه ينظر وجهه جليس فلا يراه. وهذا لا شك اذا كان جليسه - [00:45:22](#)

الذي وهذا يبين جليسي في حديث برزة الذي بجواره اه فلا يراه هو اشد مما في حديث قال كذلك رأيت بس اصلي هذا يبين لو تصلحها تارة كذا وتارة كذا - [00:45:41](#)

هذا مخالف للاخبار المعروف يهدي عليه الصلاة هو التغليس بها تقدم حديث ابن مسعود انه اسفر ثم لم يعد الى يسر وان الخبر لا يثبت وان الزيادة هذه شهادة وهذه اشد - [00:45:59](#)

لان متنها ابلغ في باب النكارة وسندها اضعف واشد لما تقدم من هاتين العلتين ولهذا المصنف رحمه الله يبين انه اراد ان يستوعب يعني يذكر اخبارا في هذا لها دلالة لكن - [00:46:14](#)

يعني في الدلالة قد تؤخذ يعني في قوله والاسفار بها لانه قد قال بها من قال من اهل العلم. ولهذا ذكر حديث ودلالته هو حديث



صحيح استدل به من قال بالاسفار. ودلالة فيها قوة لكنه فسر بالاخبار الاخرى - [00:46:37](#)

اما هذي الاخبار فهي اشد واصح دلالة لكنها مخالفة للاخبار هنا فاراد ان يستوفي شيئا من المقام حتى يكون طالب العلم على احاطة بهذه المسألة فرحمه الله وهذا ما في ما يظهر والله اعلم من تصرفه - [00:47:04](#)

ولهذا ختم بهذا الحديث في هذا الباب قال وعن معاذ وعن معاذ ابن جبل رضي الله عنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن قال يا معاذ - [00:47:23](#)

اذا كان في الشتاء تغلش بالفجر واطل القراءة قدر ما يطيق الناس ولا تملهم واذا كان الصيف اسفر بالفجر فان الليل قصير. والناس ينامون فامهلهم حتى يدركوا اذ رواه الحسين ابن مسعود البغوي في شرح السنة - [00:47:34](#)

واخرجه بقي مخرج في مسنده المصلى السنة كتاب مشهور ومطبوع متداول بين اهل العلم كتاب عظيم وهذا الكتاب قسمه رحمه الله يعني جمع فيه احاديث واختاروا جمع وجمع حديث من الصحيحين ومن السنن وله طريقة - [00:47:58](#)

انه ما يعزوه للصحيحين يكون يقول انه صحيح حسن واذا ذكر اخبارا فيها غراب نكارة فانه يتكلم عليه لكن جعل طريقته في العزو انما يعزى الى الصحيحين صحيح هذا لا اشكال فيه - [00:48:19](#)

وما يعزى يعني الى الصحيحين وحده وما يعزى الى السنن فهو حسن طريقة التي اصطلاح له لكن قيل انه لم يسبق اليه. ولهذا يقول عراقي والبغوي يقسم المصباح الى الصحاح والحسان جانحا. ان - [00:48:35](#)

كان ما رووه في السنن. رد اذ بها غير الحسد رده العلماء رده النووي رده كل كثير كل من تكلم بعده رد هذا لكنه اصطلاح له رحمه الله وهذا الاصطلاح ضعيف. اذ بها غير الحسن - [00:48:51](#)

فيها الصحيح وفيها الضعيف وقد يكون في بعضها وان كانت قليلة الا ان اه يعني بعض سنن مثل اه ماجة قد يكون فيها اشياء فيها نكارة شديدة حكم عليه بعض الاخبار - [00:49:09](#)

وفي اخبار ايضا الترمذي رحمه الله وقد يقع في سنن ابي داود لكنه شيء قليل والحق ايضا مسند الدارمي رحمه الله بها فطريقة هذه اه طريقة يعني اه قيل انه لم يسبق اليها والصواب ان حد الحسن يعني في حد الحسن ماذا كان يتكلم - [00:49:24](#)

عليه رحمة الله عليهم اخرجهم بقي من مخلص. بقي المخلص هذا هو الاندلسي الامام ابو عبدالرحمن هذا امام عظيم جاهد مجاهد وطانت عالم بالاثار فقيه متبصر لقي علماء الانصار ولقي الائمة الكبار رحمه الله - [00:49:46](#)

وسافر ومشى الاف الاميال رحمه الله في طلب العلم ائمة كبار ولقي ابن ابي شيبه رحمه الله وكان اول من ادخل مصنف ابن ابي شيبه الى بلاد الاندلسي بلاد اسباني التي تسمى اليوم اسبانيا. بلاد الاندلس هذه بلاد العظيمة - [00:50:10](#)

ادخل فيها المصنفات. ادخل فيها الآثار. احيا بها السنن رحمه الله رحمه الله ويقول قد غرست في بلاد الاندلس غرسا لا يقلع الا مع الدجال رحمه الله - [00:50:34](#)

واثاره واضحة رحمه الله اهل العلم معه قبله وبعده. لكنه ادخل علما عظيما. وكانت بلاد الاندلس في زمانه تعتني بالرأي وان كان قد يشاب بشيء من الآثار لكن قد يغلب شيء من التعصب. وكان قد اشتهر وظهر مذهب الامام مالك اصحابه - [00:50:50](#)

اتباعه ممن نشره وكان بعض المتعصبين ربما لم يرضوا طريقته وقد اذوه وعادوه ممن تعصب مذهب مالك على طريقة لا يرضاها الامام مالك. ولا يرضاها كبار واصحابه رحمة الله عليهم - [00:51:14](#)

اذ آ طريقته هل هو سنته هو العمل بالسنن اذا صحته هو رحمه الله نشر السنن ونشر الاخبار ونشر الآثار وادخل مصنف ابن ابي شيبه لكن الله وعنه آ يتعرضوا له لكن - [00:51:31](#)

الله سبحانه وتعالى اظهره وخاصة بالولاية الذين في وقته آ حينما وقعت خصومة وايداء دعاه ودعا خصومه وامر ان يحظر مصنف من ابي شيبه فامر ان يقرأ محمد عبد الرحمن الاموي رحمه الله الذي كان والي من الاندلس في ذلك الوقت - [00:51:52](#)

ثم سمع المصنف فراق له واعجبه فقال ينبغي ان يكون هذا المصنف في خزائني فامر ان يوضع في خزائنه منه نسخة وقال له يعني اقرأ الكتاب فنفع الله به واظهر الله على يديه - [00:52:13](#)

انه والاثار والاحاديث ولا هو مصنفات عظيمة. اه فمصنفه مسنده هذا ذكره العلماء وذكره الذهبي اثنى عليه وذكره تفسيراً عظيماً اه  
اثنوا عليه ثانياً عظيماً منهم من يقول ان هذا المصنف موجود - [00:52:31](#)  
قيل انه اطلع عليه علماء كثيرون وجاء في عبارات كثيرة وجاء في كلام كثير من الائمة كالحافظ بن حجر بل قبل ذلك وائمة كبار وهذا  
يبين انه سلم ان شاء الله من آآ كتب يعني مما وقع لبعض الكتب التي وقعت - [00:52:49](#)  
في ما حصل في خراب ستين وخمسين وانه بعد ذلك اطلع على هذا المصنف وذكره ابن القيم رحمه الله وذكر الذهبي رحمه الله ايضاً  
في ترجمتي شيئاً من ذلك لكن هل هو موجود كامل او فالله اعلم هذا آآ يعني قد - [00:53:09](#)  
يا تشويه اهل الاختصاص والبحث في المصنفات والمخطوطات فنسأل الله سبحانه وتعالى ان آآ يخرج هذا الكتاب مع ان مع مع انه  
بفضل الله ورحمته فيما يظهر والله اعلم ان كثيراً من اخباره والله اعلم - [00:53:31](#)  
اه الموت او توجد في كثير مصنفات لانه رحمه الله روى عن ابن شعبة. وادخل مصنف ابي شعبة وكثير مما يذكر يكون من طريق ابن  
ابي شعبة لكن له روايات واسعة وله روايات كثيرة رحمه الله - [00:53:49](#)  
والسنة محفوظة ولله الحمد. انما اه تكون اه من باب الاستئناس بها واه اه قد يكون اه فيه بعض الآثار وبعض الاخبار التي تكون فيها  
فوائد عظيمة ما ينقل عن السلف واخبارهم رحمة الله عليهم - [00:54:04](#)  
هذا الخبر من هذا الطريق في ثبوته نظر منطلق هام بالجراح العبادة ابن نسائي عن عبد الرحمن ابن غن رضي الله عنه اختاه من  
صحبتة عن معاذ بن جبل رضي الله عنه وفيه قال يا معاذ اذا كان في الشتاء فغلس بالفجر - [00:54:22](#)  
يعني يكون التغريس بالفجر ويعطي للقراءة لامرئ يعني بادر بصلاة الفجر بغلس. واطل القراءة بقدر ما يطيق الناس ولا تملهم وذلك  
ان الليل طويل في الشتاء. واذا كان الصيف فاسفر بالفجر - [00:54:43](#)  
فان الليل قصير والناس ينامون فامهلهم حتى يدركوا هذا التفصيل فيه نظر لانه معلومة ان وقت الصيف اطول كثيراً من وقت  
الشتاء وهذا لم يكن محفوظاً من هديه عليه الصلاة والسلام - [00:55:06](#)  
قد يقول قائل يزعم يزعم مثلاً زاعم ان يقال ان هذا لما بعثه النبي عليه الصلاة والسلام الى قوم فانه قد يتألفهم هذا اه لكن حديث  
عام ولا يقال انه خاص ببلد وبدون بلد او قطر او قوم دون قوم. فالأظهر والله ان هذا التفصيل اولاً - [00:55:23](#)  
الاخبار المنقولة من سنتي والنبي عليه الصلاة تدل على خلاف ذلك. ثم ايضاً قبل ذلك السند ضعف لكن مصنف رحمه الله اراد ان  
يستوفي المقام كما تقدم الحديث الذي قبله اسأله سبحانه وتعالى لي ولكم التوفيق والسداد - [00:55:45](#)  
العلم النافع والعمل الصالح منه وكرمه امين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [00:56:03](#)